

الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي

42 - والايه تحتاج الى شرح يوافق اجماع الفقهاء في الامصار فقد ذهب طائفة من الخوارج وهم الاباضيه الى ان الانسان اذا اعوزه الماء مسافرا كان او حاضرا مريضا كان او صحيحا فله التيمم .

ووجه الايه عندي والله اعلم ان الحاضر اذا كان مريضا المرض الذي يخاف على نفسه التلف ان توضأ او اغتسل ان له ان يتيمم .

43 - وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله تعالى وان كنتم مرضى قال نزل هذا في الرجل يكون به الجدري او القروح يخاف ان هو توضأ او اغتسل ان يؤذيه أذى شديدا فليتيمم فابن عباس وقد شاهد التنزيل جعل التيمم لبعض المرضى دون بعض والصحابي الذي شاهد التنزيل اذا بين ان نزول الايه كان لسبب انتهى الى قوله ووجه تفسيرها على تفسيره وصدق ما بين وكان اولى من غيره ممن بعده فقد خرج المريض من الجملة بما وصفنا لما روى عن ابن عباس